

قرارات

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٨٩٥ لسنة ٢٠١٩

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاوله مهنة الصيدلة ؛
وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ؛
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بشأن تنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية
للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ؛

وبناءً على ما عرضه نائب الوزير لشئون الدواء ؛

قرر:

مادة ١ - إلغاء ترخيص إنشاء المكتب العلمى لشركة ايرست انترناشيونال
انكوربوريشن والكائن مقره ١٦١ فيلا ٢ - المعادى ، ومخزن العينات الخاص به .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل بسنه من اليوم التالى
لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٩/١٢/٣١

وزير الصحة والسكان

أ.د/ هالة زايد